

انطلاقاً من حرص وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني على توفير بيئة تعليمية جاذبة لمنه ثمهم بدورها في جعل الطالب يستمتع بعملية التعلم وهذا لا يتحقق إلا في جو من الالتزام والانضباط، يضمن للمعلم والطالب الحصول على الحقوق، وأداء الواجبات؛ لتتمكن المدرسة من القيام بدورها التربوي والتقييمي والعلمي؛ بهدف تشكيل السلوك السليم من خلال الانضباط الذاتي للطالب داخل وخارج المدرسة.

## أهداف اللائحة:

١. توفير بيئة مدرسية آمنة وداعمة تساعد الطلاب على تحقيق النمو الاجتماعي والأكاديمي الصحيح، وتساعدهم في إقامة علاقات إيجابية قائمة على المودة والاحترام المتبادل مع الآخرين.
٢. تعزيز الملوكيات الإيجابية والحد من الملوكيات السلبية التي تعرض الطالب إلى الإجراءات التأديبية.
٣. تدعيم قيم التسامح والاحترام المتبادل بين المعلمين والإدارة المدرسية والطلاب.

النص المقترن	ملاحظات
<p>٤. تحقيق الانضباط المدرسي لجميع المراحل التعليمية.</p> <p>الواجبات والحقوق والمسؤوليات وفق لائحة الانضباط المدرسي</p> <p>مدير المدرسة، وكل مدرس، أو الوكالة بالدارس متعددة المراحل، واجبات إدارة المدرسة</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>➢ توفير المناخ المناسب للطلاب والمعلمين والذي يتبع لهم استثمار قدراتهم.</li> <li>➢ توفير وسائل التعليم المختلفة والتقنيات الحديثة.</li> <li>➢ معالجة مشكلات المعلمين بما يراعي ظروفهم ويشعرون بالأمن والاستقرار الوظيفي.</li> <li>➢ تحقيق العدالة في التعامل مع المعلمين وعدم التمييز بينهم في الحقوق والواجبات.</li> <li>➢ اطلاع لجنة الحماية المدرسية على المشكلات الموجودة للعمل على حلها.</li> <li>➢ تعريف أولياء الأمور بسياسات المدرسة بلغة مبسطة وإخبارهم فور إجراء أي تعديل عليها.</li> <li>➢ رفع وعي المعلمين على كيفية استخدام أساليب التهذيب الإيجابي داخل الفصول بدلاً من العقاب البدني أو النفسي.</li> <li>➢ اتخاذ الإجراءات اللازمة أو استبعاد أي شخص من خارج المنظومة التعليمية من يشرون إلى اضطرابات أو يعرقلون العمل أو يتبعون على ممتلكات الغير أو المباني التعليمية أو الأشخاص الذين يحضرون للمدرسة لهدف لا يتفق مع الوظيفة الطبيعية للمدرسة.</li> <li>➢ تطبيق لائحة الانضباط المدرسي بما فيها من حقوق وواجبات وإعداد سجل حصر الحالات الشائعة والأساليب الوقائية والعلاجية تجاهها.</li> <li>➢ السماح بدخول أولياء الأمور إلى المدرسة لمتابعة أبنائهم في المواعيد التي يتم تحديدها من قبل إدارة المدرسة شريطة أن تتم مقابلة داخل مكتب مدير المدرسة ويُحظر السماح لأولياء الأمور بالتجول داخل الحجرات الدراسية إلا لأسباب محددة وباتفاق مسبق.</li> <li>➢ مراجعة وتقييم سلوك الطلاب تجاه بعضهم البعض أثناء ذهابهم من وإلى المدرسة في الحالات المدرسية، وفي أثناء ممارسة الأنشطة المدرسية داخل وخارج المدرسة.</li> </ul>	

النص المقترن	ملاحظات
<ul style="list-style-type: none"> <li>➢ اعتماد المجالات الانضباطية لكل طالب مخالف، والتقارير الدورية اللازمة ورفعها إلى الإدارة التعليمية.</li> <li>➢ إخطار أولياء الأمور في أسرع وقت ممكن حالة تعرّض الطالب لأنّي نتيجة سلوك غير مقبول.</li> <li>➢ إبلاغ ولـى أمر الطالب بقرار مكتوب خلال (٤٨) ساعة بالعقوبات التأديبية طبقاً للائحة الانضباط وأسبابه وحقه في التظلم من العقوبة.</li> <li>➢ عمل احصائيات بالمخالفات على المستويات المختلفة ووضع السياسات العلاجية في حالة تكرار المخالفة مع الاستعانة بالإخصائي الاجتماعي بالمدرسة.</li> <li>➢ ضمان اثابة البرامج التعليمية للطلاب الذين تم وقفهم بأى وسيلة تراها إدارة المدرسة.</li> <li>➢ بالنسبة للمرحلة الثانوية، يتم تطبيق نظام تسجيل الغياب الإلكتروني على الصيف الأول الثاني للعام ٢٠١٦/٢٠١٧، ثم طلاب الصيف الثاني الثانوي في العام الدراسي الذي يليه، والصف الثالث الثانوي في العام الذي يليهما.</li> </ul>	
<p>واجبات الإخصائي الاجتماعي والنفس:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- يتولى الأخخصائي الاجتماعي أمانة لجنة الحماية المدرسية.</li> <li>- توثيق جميع اجتماعات اللجنة وعمل حصر شهري بالمشكلات الموجودة داخل المدرسة وتقديم المقترنات والبدائل للتغلب على هذه المشكلات لمواجهتها.</li> <li>- إعداد التقرير الشهري الذي يرفع للجنة الفرعية.</li> <li>- تلقي التقارير من الإخصائيين الاجتماعيين وعرضها على اللجنة.</li> <li>- دعوة أعضاء اللجنة للاجتماع ووضع جدول الأعمال.</li> <li>- التنسيق والإحالة إلى كل من مكتب الخدمة الاجتماعية المدرسية بإدارة التعليمية؛ لاتخاذ الاجراء المناسب.</li> <li>- إعداد الخطة والبرنامـج الزمنـي لتعزيز السلوكيـات الإيجابـية والحد من السلوكيـات السلـبية.</li> <li>- رفع وعي الطـلـاب بواجبـتهم وحقـوقـهم.</li> </ul>	<a href="http://www.el-balad.com">www.el-balad.com</a>

ملاحظات	النص المقترن
	<ul style="list-style-type: none"> <li>- تلقي المشكلات المتعلقة بالطلاب المخالفين والقيام بدراستها ووضع خطة للتدخل.</li> <li>- تلقي الشكاوى المتعلقة بوقائع الإيذاء البدني أو النفسي أو أي انتهاك لحقوق الطالب داخل المدرسة واتخاذ الإجراءات اللازمة وفقاً للقوانين والإجراءات المنظمة لذلك.</li> <li>- إعداد سجلات الانضباط للطلاب المخالفين مع التأكيد على مبدأ السرية التامة.</li> <li>- رصد حالات الطلاب المعرضين للخطر وإحالتهم إلى اللجنة لاتخاذ القرار.</li> <li>- التعامل مع الحالات السلوكية النفسية وتتنفيذ البرامج العلاجية الخاصة بتعديل السلوك للطلاب.</li> </ul>
	<p><b>حقوق الطلاب:</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>▪ الحق في بيئة تعليمية آمنة وداعمة للعملية التعليمية وخلال من التمييز والتحرش والمضائقات والتعصب الأعمى وتحقق الأمن البدني والراحة النفسية للطلاب.</li> <li>▪ الحق في الحصول على تعليم مجاني في المدارس العامة من الروضة وحتى الصف الثالث الثانوي.</li> <li>▪ المعاملة القائمة على الاحترام المتبادل دون تدقيق أو تمييز لأي سبب الحصول على نسخة إلكترونية أو ورقية من لائحة وقواعد الانضباط المدرسي عند القبول.</li> <li>▪ توافر السرية والخصوصية لبيانات وسجلات الطلاب من قبل إدارة المدرسة.</li> <li>▪ تلقي الإرشادات والتوجيهات والنصائح لتحقيق النمو الشخصي والاجتماعي والأكاديمي والمهني والحرفي السليم.</li> <li>▪ الحق في حرية التعبير وممارسة الأنشطة المدرسية والتعليمية في إطار من النظام والمسئولية.</li> <li>▪ التعلم من الإجراءات التأليبية التي تقييد في سجلاته أو من أي إجراءات أخرى، إلى مدير مديري التربية والتعليم المختص في موعد غایته خمس عشرة يوماً من تاريخ إخطاره بالإجراء التأليبي الصادر ضده.</li> <li>▪ الشعور بالاحترام المتبادل بين الطلاب والمعلمين والأباء وجميع العاملين بالمدرسة.</li> </ul>

بالنسبة لطلاب المرحلة الثانوية

- تطبق اللائحة على طلاب الصف الأول الثانوي اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٧/٢٠١٦.
- تطبق اللائحة على طلاب الصف الثاني الثانوي اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٨/٢٠١٧.
- تطبق اللائحة على طلاب الصف الثالث الثانوي اعتباراً من العام الدراسي ٢٠١٩/٢٠١٨.
- تتم إثابة كل طالب يلتزم بالمواصفة على الحضور والاتضباط الملوكي بخمس درجات يتم تقسيمها على النحو التالي:

- ثلاثة درجات للمواصفة والحضور كما يلي:

نسبة المواصفة على الحضور	الدرجات المنوحة خلال العام الدراسي
من ٦٥% إلى ٧٥%	٣ درجات
من ٦٠% إلى أقل من ٦٥%	درجاتان
من ٥٥% إلى أقل من ٥٠%	درجة واحدة

- درجتان للاتضباط الملوكي (لمن لم يرتكب أية مخالفات من المستوى الثالث).

مسؤوليات الطلاب

- الحضور إلى المدرسة والوصول الدراسية بانتظام في التوقيتات المحددة.
- المحافظة على سلامة الكتب وأجهزة المدرسة.
- اتباع تعليمات المدرسة بشأن الدخول والخروج من الفصل ومبني المدرسة.
- الالتزام بسياسات وقواعد الاتضباط وإدارة السلوك الخاصة التي وضعتها وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني.
- إكمال المهام والأعمال والواجبات والأنشطة التي تطلب منهم داخل المدرسة.
- احترام ممتلكات المدرسة وممتلكات الآخرين والعاملين في المدرسة أو الذين يحضرون إليها.
- تحمل المسئولة عن أية خسائر أو تلفيات تحدث نتيجة تعمد أو إهمال لممتلكات المدرسة.

- المساعدة في جعل بيئة المدرسة خالية من الاسلحة والتدخين والمخدرات والعقاقير والمواد الكحولية.
- جعل بيئة التعليم بيئة آمنة تسمم في حصول الطلاب على حقوقهم.
- التعاون مع زملائهم وجميع العاملين بالمدرسة بأدب واحترام وبصورة فعالة وإيجابية.
- الابتعاد عن الأفعال الفاحشة بكافة صورها وأشكالها قولاً وفعلاً.

#### حقوق أولياء الأمور

- متابعة حضور وانتظام الأبناء وسلوكياتهم وتحصيلهم الدراسي من خلال التواصل مع المدرسة.
- الاطلاع على الضوابط المدرسية والآليات تنفيذها.
- تقديم تظلمات لإدارة المدرسة في حالة اتخاذ أي إجراءات تأديبية للطالب والاطلاع على نتيجة التظلم ويمكن لأولياء الأمور رفع الأمر إلى الإدارة التعليمية التابع لها المدرسة.
- طرح أي أفكار أو إجراءات أو الآليات في مجال الانضباط المدرسي على مجلس الأباء والأمناء والمعلمين لمناقشتها والرد عليها.

#### مسؤوليات أولياء الأمور

- التعاون مع المعلمين وجميع العاملين في المدرسة لضمان التزام الطالب بقواعد ولاتحة الانضباط المدرسي.
- اتخاذ كافة التدابير المناسبة لضمان حضور الطالب للمدرسة بانتظام.
- تحمل المسؤولية في حالة تعرض ممتلكات المدرسة للتلف أو فقد نتيجة تعدى أو إهمال الطالب .
- التعاون مع المدرسة لتحقيق وتعليم الطلاب (مسؤولية الانضباط الذاتي).

العنوان	العنوان المقترن
ملاحظات	العنوان المقترن
	<ul style="list-style-type: none"> <li>▪ تنفيذ القرارات التأديبية التي تصدر عن إدارة المدرسة بصورة نهائية.</li> <li>▪ الحرص على الاتصال بالمدرسة في الأوقات المحددة من قبل إدارة المدرسة أو الاتفاق مع المدرسة على موعد بديل.</li> <li>▪ تنفيذ قرارات المدرسة في حالة طلب الإدارة المدرسية الحضور إلى المدرسة.</li> </ul>
<u>مسنوليات وصلاحيات المعلمين</u>	<ul style="list-style-type: none"> <li>▪ المحافظة على النظام والانضباط بين الطلاب الحاضرين أو المشاركين في الأنشطة التي ترعاها أو توافق عليها المديرية سواء داخل المدرسة أو خارجها.</li> <li>▪ تقديم الاحترام للطالب في ضوء لائحة الانضباط المدرسي.</li> <li>▪ استخدام إجراءات تربوية للتدخل المبكر للمحافظة على الأمان والأمن والنظام والانضباط المدرسي مع مراعاة الاستخدام المتدرج للإجراءات التربوية طبقاً لحدة وشدة المخالفات السلوكية، ومراعاة مراحل النمو التي يمر بها الطالب.</li> <li>▪ تقديم تقرير لمدير المدرسة بشأن السلوك غير المقبول للطالب طبقاً للنموذج المعد لذلك.</li> </ul>

### المخالفات واجراءات العلاج

النوع المخالف	إجراءات أول	إجراءات ثان	إجراءات ثالث	مستوى المخالفة
<p>١- التأخير العام اليومي عن طابور الصباح - بدء الحصة الأولى - عن بعض الحصص) أكثر من ثلاثة مرات في الشهر.</p>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- بحث تلقيه لسباب تأخر الطالب في الصباح.</li> <li>- التنبيه على الطالب بالإذاعة المدرسية بالانتظام وعدم التأخير في حضور طابور الصباح، وإلزامه أداء الأمور المتباينة مع أولياء الأمور.</li> <li>- تحويل الطالب إلى الأخصائي الاجتماعي أو النفسي، لتوقف على سباب المشكلة من خلال الأخصائي الاجتماعي.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- العرسان المؤقت من بعض المميزات التي تقدم للطلاب مثل، الرحلات، والزيارات الميدانية، وبعض الأنشطة الرياضية، والرحلات... الخ.</li> <li>- إعداد توجيه في مكان واضح بالمدرسة، يسجل فيها أسماء الطلاب المخالفين وغير المنضطبين لفترة مؤقتة.</li> <li>- لأخذ تعهد من الطالب بعدم تكرار التأخير، أو الغياب، واستدعاءه ولن الأمر وأخذ تعهد بذلك.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- تحويل الطالب للجنة الحماية المدرسية لاتخاذ الإجراءات التالية:</li> <li>- إنذار أول الطالب بالفصل لمدة محددة (أسبوع - أسبوعين)، وإعلام ولن أمره، مع إمكانية إعادة قيده بالنسبة لمرحلة التعليم الثانوي (عام، وفني).</li> <li>- إنذار ثان للطالب بالفصل، وإعلام ولن الأمر بشأنه.</li> <li>- فصل الطالب ولا يسمح له بالعودة للمدرسة إلا بعد دفع غرامة تحددها اللجنة حسب القانون.</li> </ul>	٣- إهمال الطالب
<p>٤- الغياب المتكرر بدون عذر مقبول (أكثر من مرتين في الشهر).</p>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- بحث تلقيه لأسباب غياب الطالب.</li> <li>- تحويل الطالب إلى الأخصائي الاجتماعي لدراسة المشكلة.</li> <li>- إبلاغ ولن الأمر بالغياب ومدة الغياب.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- العرسان المؤقت من بعض المميزات التي تقدم للطلاب مثل، الرحلات، والزيارات الميدانية، وبعض الأنشطة الرياضية، والرحلات... الخ.</li> <li>- لأخذ تعهد كتاب على ولن الأمر بعد تكرار الغياب.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- تحويل الطالب للجنة الحماية المدرسية لاتخاذ الإجراءات التالية:</li> <li>- إنذار أول الطالب بالفصل لمدة محددة (أسبوع - أسبوعين)، وإعلام ولن أمره، مع إمكانية إعادة قيده بالنسبة لمرحلة التعليم الثانوي (عام، وفني).</li> <li>- إنذار ثان للطالب بالفصل، وإعلام ولن الأمر بشأنه.</li> </ul>	٥- إهمال الطالب

ملاحظات	إجراء ثالث	إجراء ثالث	إجراء أول	نوع المخالفة	مستوى المخالفة
	<ul style="list-style-type: none"> <li>- تقييض درجة سلوك الطالب بنسبة .%١٠.</li> <li>- فصل الطالب ولا يسمح له بالعودة للمدرسة إلا بعد دفع غرامة تحددها الجنة حسب القانون.</li> </ul>				
	<ul style="list-style-type: none"> <li>- الحرمان من درجات السلوك مع اعلام ولي الأمر.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- الحرمان المؤقت من الانشطة المدرسية مع ابلاغ ولي الأمر بذلك.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- مقابلة (الطالب، المعلم، ولي الأمر).</li> <li>- دراسة أبعد المشكلة.</li> <li>- معالجة أسباب المشكلة.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- تقصير الطالب عن الواجبات المدرسية:</li> <li>(عدم اداء الواجبات المدرسية - عدم الحضور الدراسية ..... الخ).</li> <li>- عدم التزام الطالب باري المدرسي ..... الخ).</li> </ul>	
	<ul style="list-style-type: none"> <li>- تحويل الحالات الى لجنة الحماية المدرسية.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- تحويل الحالة الى الاخصائي الاجتماعي لدراسة الحالة.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- مقابلة الطالب والتعرف على اسباب عدم الالتزام باري المدرسي.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- عدم الالتزام بالمتظر العام المناسب لبيئة المدرسة.</li> </ul>	
	<ul style="list-style-type: none"> <li>- اخذ تعهد من ولي الامر بعدم التكرار.</li> <li>- الشراكه في بعض الانشطة التي تساهم في تعديل سلوكيه.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- تحويل المشكلة للأخصائي الاجتماعي لدراستها.</li> <li>- الحرمان من الانشطة المدرسية مؤقتاً.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- ابلاغ ولي الامر بما تم و اصلاح ما تلقى.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- الاضرار ببيئة المدرسة (رمي مخلفات - اوراق - عدم الاهتمام بالنظافة..... الخ).</li> </ul>	

ملاحظات	إجراء ثالث	إجراء ثان	إجراء أول	نوع المخالفة	مستوى المخالفة
	<p>تحويل الطالب للجنة الحماية المدرسية لاتخاذ الاجراءات التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>- إنذار اول للطالب بالفصل لمدة محددة (أسبوع ، أسبوعين)، واعلامه ولى أمره.</li> <li>- إنذار ثان للطالب بالفصل، واعلامه ولى أمره بشأنه.</li> <li>- تخفيض درجة سلوك الطالب بنسبة ١٥%.</li> <li>- فصل الطالب ولا يسمح له بالعودة للمدرسة إلا بعد دفع غرامة تحددها الجنة حسب القانون، مع إمكانية إعادة قيده بالنسبة لمرحلة التعليم الثانوية (عام ، وفترة).</li> </ul>	<p>إنذار الطالب وابلغه ولى الأمر وإثبات ذلك في السجلات المخصصة للمخالفات.</p>	<p>- دراسة المشكلة من مختلف جوانبها لمعرفة ظروف حدوثها وتوجيه الطلاب بمسؤولياتهم تجاه مستوياتهم ومدرستهم.</p> <p>- دمج الطالب كثير الهروب باشطة مدرسية وفي موئنه ورغباته.</p>	<p>١. الهروب من المدرسة.</p>	المؤشرات المترتبة على المخالفة
	<p>- تحويل الطالب للجنة الحماية المدرسية لتنظر في قضية.</p>	<p>تحويل المشكلة للأخصائي الاجتماعي والنفسى.</p> <p>- تلبية الشطحة علاجية مع الطالب صاحب المشكلة.</p>	<p>- استدعاء ولى أمر الطالب والزامة بإصلاح التلفيات أو دفع قيمةها وأخذ تعهد كتابي عليه بعد التكرار.</p>	<p>٢. التحرير: إتلاف ممتلكات المؤسسة من: الكتابة على الجدران، قطع الواحات أو كسر النوافذ والأبواب والكراسي والأجهزة.</p>	
	<p>- حرمان الطالب من درجات السلوك.</p>	<p>- التحفظ على الجهاز النهائي للفصل الدراسي.</p>	<p>- اخطار ولى الأمر.</p>	<p>٣. إساءة استخدام الأجهزة التي تعيق العمل</p>	

ملاحظات	إجراء ثالث	إجراء ثان	إجراء أول	نوع المخالفة	مستوى المخالفة
	<ul style="list-style-type: none"> <li>- فصله لمدة ثلاثة أيام مع حرمانه من الجهاز.</li> </ul>		<ul style="list-style-type: none"> <li>- اخذ تعهد كتابي عليه بعدم حضور الجهاز من قبل الاخصائي.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- بالمدرسة طبقاً لإدارة الصف (المحمول - الحاسوب محمولة ..... الخ).</li> </ul>	
	<ul style="list-style-type: none"> <li>- عرض الطالب على لجنة الحماية المدرسية للنظر في فصله او نقله الى مدرسة اخرى وفصله في حالة التكرار.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- استدعاءولي الامر واخذ تعهد كتابي عليه بعدم التكرار.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- التوجيه والارشاد من قبل المعلم والاخلاقي الاجتماعي والنفسى.</li> <li>- دفع الطالب بالأنشطة المدرسية وفق ميوله ورغباته.</li> </ul>	<p>١. السلوك العدائي</p> <p>٢. السرقة والاستيلاء على ممتلكات الغير</p> <p>٣. امساءة الآباء مع العاملين بالمدرسة.</p>	
	<ul style="list-style-type: none"> <li>- بناء على دراسة الحالة يترتب عليه تحويل الحالة إلى مكتب الخدمة المدرسية.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- استدعاءولي الامر واتخاذ اللازم.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- دراسة المشكلة من قبل الاخصائي الاجتماعي والنفسى.</li> <li>- لرجاع الممتلكات المسروقة.</li> </ul>		
	<ul style="list-style-type: none"> <li>- الإحالة الى لجنة الحماية للنظر في فصله او نقله لمدرسة اخرى.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- تخفيف درجة سلوك الطالب بنسبة ٢٠%.</li> <li>- فصل الطالب لمدة خمسة عشر يوم.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- توجيه وارشاد من قبل الاخصائي الاجتماعي مع ابلاغولي الامر وتقديم الاعتذار.</li> <li>- اخذ تعهد كتابي على الطالب وولي امرة مع فصله يوم واحد إلى ثلاثة أيام.</li> </ul>		

مستوى المخالفة	نوع المخالفة	إجراء أول	إجراء ثان	إجراءات ثالث	ملاحظات
٤. العنف: (من الطالب /ولي الأمر) ضد العاملين بالمدرسة.	- احتالة الطالب إلى اللجنة الفرعية بالإدارة لنقل الطالب من المدرسة. - اتخاذ الإجراءات القانونية ضد من قام بالاعتداء.	- في حالة التكرار في المدرسة المنتول إليها يتم فصل الطالب لمدة عام دراسي " تعليم ثانوي".	- احتالة الطالب إلى اللجنة الفرعية بالإدارة لنقل الطالب من المدرسة. - اتخاذ الإجراءات القانونية ضد من قام بالاعتداء.	- احتالة الطالب إلى لجنة التكرار والذات: (تغيب - تناول مواد مسكرة - رسم الألوان - حمل أو تناول المواد الخطرة .... الخ).	
٥. إيهام الناس	- دراسة الحالة من قبل الأخصائي الاجتماعي والأخصائي النفسي ووضع برنامج علاجية.	- استدعاءه ولـي الأمر وإعلانه بذلك وأخذ تعهد كتابي بعدم التكرار. - الإحالة إلى لجنة العدالة المدرسية للنظر في تحويل الحالة إلى مكتب الخدمة المدرسية.	- تحويل الحالة إلى مكتب الخدمة المدرسية.	- تغيب الطالب عن الامتحان العادي وحرمانه من إداءباقي الامتحانات.	
٦. الغش في الامتحانات	- يصر محضر غش من المشرف اليومي والخطار ولـي الأمر بالواقعة وحرمان الطالب من درجات الامتحان	- حرمان الطالب من الامتحان العادي وحرمانه من إداءباقي الامتحانات.	- تنفيذ القرارات والتلوائح الصادرة بهذا الشأن.	- تنفيذ القرارات والتلوائح الصادرة بهذا الشأن.	
٧. امتحانات التسلل	أ. امتحانات التسلل				
٨. امتحانات الشهادات العامة	ب. امتحانات الشهادات العامة				

مستوى المخالفة	نوع المخالفة	إجراءات أول	إجراءات ثان	إجراءات ثالث	ملاحظات
٧. العساس بالسيادة الوطنية ( فعل اي شيء فيه اساءة الابد ، التعريض ضد الوطن.	- التوعية والتوجيه والارشاد من قبل الاخصائي الاجتماعي والنفسى. - تعليم الاعادة المدرسية لتنمية الولاء والانتماء.	- اشرافه في الانشطة المناسبة للمرحلة المبكرة لتنمية الولاء والانتماء. - انذار الطالب.	- في حالة التكرار يتم تحويل الطالب إلى لجنة الحماية المدرسية للنظر في فصل الطالب لمدة عشرة أيام.	-	مدى الباء
٨. الانحرافات الأخلاقية: باستخدام أقفال تابيه	- دراسة الحالة من قبل الاخصائي الاجتماعي والأخصائي النفسي ووضع خطة علاج مناسبة للمرحلة المبكرة.	- استدعاء ولی الامر واعلنه بالفعل واحد تعهد كتابي. - وحرمان الطالب من بعض الانشطة المدرسية مؤقتا.	- تحويل الطالب للجنة الحماية المدرسية بالإدارة للنظر في فصله او نقله الى مدرسة اخرى.	-	مدى الباء
٩. تصرفات سلوكيه غير مسؤولة(التمرد- المشاجرة-البلطجة) (الطالب أو ولی أمره) مع الطلاب.	- استدعاء ولی الامر واحد تعهد كتابي على ولی الامر والطالب الإهانة من قبل الاخصائي الاجتماعي ووضع برامج وانشطة للمرحلة المبكرة وحالته.	- فصل الطالب من عشر أيام إلى خمسة عشر يوم للمرحلة الثانوية.	- عرض الطالب على اللجنة الحماية بالإدارة: - نقل الطالب الى مدرسة اخرى.	-	مدى الباء